

عدد 13

السنة 149

الثلاثاء 15 محرم 1427 - 14 فيفري 2006

## المحتوى

### الأوامر والقرارات

مجلس النواب

- 796 ..... تسمية حافظ رئيس المكتبات أو التوثيق ..... **وزارة الأولى**
- 796 ..... تسمية مدير ..... **وزارة الداخلية والتنمية المحلية**
- 796 ..... تسمية عضو بمجلس إدارة الوكالة البلدية للخدمات البيئية ..... **وزارة العدل وحقوق الإنسان**
- 796 ..... تسمية متفقد ..... قرار من وزير العدل وحقوق الإنسان مؤرخ في 9 فيفري 2006 يتعلق بالمسح العقاري الإجباري ..... **وزارة التنمية والتعاون الدولي**
- 797 ..... تسمية عضو بالمجلس الوطني للتعاون الفني ..... **تونسية للتعاون الفني**
- 797 ..... تسمية عضو بمجلس مؤسسة الوكالة التونسية للتعاون الفني ..... **تونسية للتعاون الفني**

797 ..... تسمية عضو بمجلس مؤسسة معهد علي باش حامبة للاقتصاد الكمي

797 ..... تسمية عضو بمجلس مؤسسة وكالة النهوض بالاستثمار الخارجي

### **وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية**

797 ..... إسناد الدرجة الاستثنائية لخطة كاهية مدير

797 ..... جدول تقسيمي إصلاحي

### **وزارة الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة**

798 ..... تسمية كاهية مدير

قرار من وزير الداخلية والتنمية المحلية ووزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية ووزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة مؤرخ في 9 فيفري 2006 يتعلق بالخاصيات الفنية المتعلقة بالاقتصاد في الطاقة عند تركيز شبكات التغذية العمومي

798 ..... قرار من وزيري الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة والتجارة والصناعات التقليدية مؤرخ في 9 فيفري 2006 يتعلق بضبط قائمة مواد مستوردة ذات أثمان سريعة التغيير

799 ..... تسمية متصرف بمجلس إدارة الشركة التونسية الفرنسية للنفط

800 ..... تسمية متصرف بمجلس إدارة شركة تونس للطرق السريعة

### **وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية**

800 ..... تسمية متصرف بمجلس إدارة شركة تونس للطرق السريعة

### **وزارة النقل**

أمر عدد 433 لسنة 2006 مؤرخ في 3 فيفري 2006 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية لزمه الملك

العمومي للسكك الحديدية الممضاة بين الدولة وشركة النقل بتونس بتاريخ 29 ديسمبر 2005

### **وزارة الشباب والرياضة وال التربية البدنية**

800 ..... تسمية مدير وحدة

800 ..... تسمية رئيس وحدة

### **وزارة الصحة العمومية**

801 ..... تسمية مدير

801 ..... تسمية مدربين جهويين

801 ..... تسمية رئيس مصلحة

### **وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج**

801 ..... تسمية مدير

801 ..... تسمية متصرفين رئيسيين للخدمة الاجتماعية

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج مؤرخ في 9 فيفري 2006 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 للاتفاقية المشتركة القطاعية للمقاهي والحانات والمطاعم والمؤسسات المشابهة لها

801 ..... قرار من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج مؤرخ في 9 فيفري 2006 يتعلق

808 ..... بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 للاتفاقية المشتركة القطاعية للكهرباء والإلكترونيك

## **وزارة التربية والتكوين**

829 .....	تسمية مدير جهوي .....
829 .....	تسمية مدير مساعد .....

## **وزارة التعليم العالي**

829 .....	تسمية مدير .....
829 .....	تسمية مدير دراسات نائب للعميد .....
829 .....	تسمية كاتب أول لمؤسسة تعليم عال وبحث .....
829 .....	تسمية رئيس مصلحة .....
829 .....	تسمية كاتب لجامعة .....
829 .....	تسمية كاتبين لمؤسسة تعليم عال وبحث .....

## **وزارة البحث العلمي والتكنولوجيا وتنمية الكفاءات**

829 .....	تسمية مكلف بامورية .....
829 .....	تسمية مديرين .....

## الأوامر والقرارات

قرار من وزير العدل وحقوق الإنسان مؤرخ في 9 فيفري 2006  
 يتعلق بالمسح العقاري الإجباري.

مجلس النواب

بعد الاطلاع على المرسوم عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 20 فيفري 1964 المتعلق بالتسجيل العقاري الإجباري، كما وقع تنتيجه وإتمامه بالقانون عدد 28 لسنة 1979 المؤرخ في 11 ماي 1979 وخاصة الفصل 3 (الجديد) منه.

قرر ما يأتي :

فصل وحيد - يجرى ابتداء من أول ماي 2006 بواسطة المسح العقاري الإجباري إحصاء جميع العقارات غير المسجلة وغير المبنية الكائنة بعمادة حشاد من معتمدية غزالة ولاية بنزرت.  
تونس في 9 فيفري 2006.

وزير العدل وحقوق الإنسان  
البشير التكاري

اطلع عليه  
الوزير الأول  
محمد الغنوشي

تسمية

بمقتضى أمر عدد 428 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.  
سميت السيدة مهدية بوعلاق حرم الطوبهري، حافظ مكتبات أو  
توثيق في رتبة حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق ابتداء من 20 جانفي  
2006.

الوزارة الأولى

استقالة  
بمقتضى قرار من وزير العدل وحقوق الإنسان مؤرخ في 6 فيفري 2006.

قبلت استقالة السيد مراد الجميلي، عدل الإشهاد بالعمران الأعلى دائرة قضاء المحكمة الابتدائية بتونس، من مهامه لأسباب شخصية.

تشطيب اسم  
بمقتضى قرار من وزير العدل وحقوق الإنسان مؤرخ في 6 فيفري 2006

يشطب نهائيا على اسم السيد محمد السيد بيار، الخبير العدلي في مادة الفلاحة بالقيروان دائرة قضاء المحكمة الابتدائية بها، من قائمة الخبراء العدليين.

بمقتضى قرار من وزير العدل وحقوق الإنسان مؤرخ في 6 فيفري 2006

يشطب نهائيا على اسم السيدين أحمد طبقة الخبير العدلي في مادة قيس الأراضي والهاشمي إبراهيم الخبير العدلي في مادة الفلاحة بسوسة، دائرة قضاء المحكمة الابتدائية بها من قائمة الخبراء العدليين.

تسمية

بمقتضى أمر عدد 429 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.  
كلف السيد كمال الغزلاني، مهندس أول، بمهام مدير إدارة مركزية  
بالإدارة العامة للإصلاحات والدراسات المستقبلية الإدارية بالوزارة  
الأولى.

وزارة الداخلية والتنمية المحلية

استقالة  
بمقتضى قرار من وزير الداخلية والتنمية المحلية مؤرخ في 6 فيفري 2006.

عين السيد لطفي خليل عضوا ممثلا لوزارة التنمية والتعاون الدولي  
بمجلس إدارة الوكالة البلدية للخدمات البيئية.

تشطيب اسم  
بمقتضى قرار من وزير العدل وحقوق الإنسان مؤرخ في 6 فيفري 2006

يشطب نهائيا على اسم السيدين أحمد طبقة الخبير العدلي في مادة قيس الأراضي والهاشمي إبراهيم الخبير العدلي في مادة الفلاحة بسوسة، دائرة قضاء المحكمة الابتدائية بها من قائمة الخبراء العدليين.

بمقتضى قرار من وزير العدل وحقوق الإنسان مؤرخ في 6 فيفري 2006

يشطب نهائيا على اسم السيدين أحمد طبقة الخبير العدلي في مادة

قيس الأراضي والهاشمي إبراهيم الخبير العدلي في مادة الفلاحة بسوسة،

دائرة قضاء المحكمة الابتدائية بها من قائمة الخبراء العدليين.

تسمية

بمقتضى أمر عدد 430 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.  
كلف العقيد فوزي العتروس بمهام متفقد مصالح السجون والإصلاح  
بالإدارة العامة للسجون والإصلاح.

وزارة العدل وحقوق الإنسان

**تسميات**

بمقتضى قرار من وزير التنمية والتعاون الدولي مؤرخ في 6 فيفري 2006.

سمي السيد عبد الرحمن بوكريشة عضوا ممثلا لوزارة التعليم العالي بالمجلس الوطني للتعاون الفني خلفا للسيد محمد الإمام.

بمقتضى قرار من وزير التنمية والتعاون الدولي مؤرخ في 6 فيفري 2006.

سمي السيد عبد الرحمن بوكريشة عضوا ممثلا لوزارة التعليم العالي بمجلس مؤسسة الوكالة التونسية للتعاون الفني خلفا للسيد محمد الإمام.

بمقتضى قرار من وزير التنمية والتعاون الدولي مؤرخ في 6 فيفري 2006.

سمي السيد حبيب عمار عضوا ممثلا لوزارة السياحة بمجلس مؤسسة معهد علي باش حانبة للاقتصاد الكمي عوضا عن السيدة زينب سعيد.

بمقتضى قرار من وزير التنمية والتعاون الدولي مؤرخ في 6 فيفري 2006.

سمي السيد سيف الله جابو عضوا ممثلا لوزارة السياحة بمجلس مؤسسة وكالة النهوض بالاستثمار الخارجي خلفا للسيد سيف الله لصرم.

**وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية**

**درجة استثنائية**

بمقتضى أمر عدد 431 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.

تستند الدرجة الاستثنائية لخطة كاهية مدير إدارة مركزية إلى السيد الصادق المورالي، مستشار المصالح العمومية، المكلف بمهام كاهية مدير التصرف بإدارة أملاك الأجانب بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

**جدول تقسيمي إصلاحي**

يتعلق بإصلاح بعض التنصيصات الواردة بالأمر عدد 1021 لسنة 2000 المؤرخ في 11 ماي 2000 المتعلق بالانتزاع للمصلحة العمومية لقطعة أرض كانتة بالفحص ولاية زغوان ولازمة لبناء محطة لتطهير المياه المستعملة.

(عملا بأحكام الفصل 35 من القانون عدد 85 لسنة 1976 المؤرخ في 11 أوت 1976 المتعلق بمراجعة التشريع الخاص بالانتزاع للمصلحة العمومية والمنقح والمتمم بالقانون عدد 26 لسنة 2003 المؤرخ في 14 أفريل 2003).

**عوضا عن :**

أسماء المالكين	المساحة المنتزعة	المساحة الجملية	عدد الرسوم العقارية	عدد القطعة بالمثال
1 . الخطاب بن علي بن حسين بن نعمان الورتاني, 2 . فاطمة بنت الصادق بن معطلله، 3 . خديجة بنت حسين بن نعمان، 4 . راضية، 5 فاطمة، 6 . حبيب، 7 . مولدية، 8 . نور الدين، 9 . حسنة، 10 . رشيد ، 11 . سعاد، 12 . حميدة، 13 . لطفي، 14 . محمد الهادي، 15 . حياة، 16 . منصف، الثلاثة عشر الأخيرون أبناء الصحي بن علي بن نعمان الورتاني، 17 . عامر، 18 . عثمان، 19 . مريم، 20 . بريكة، الأربع الأخيرون أبناء خليفة بن علي بن نجمة الورتاني.	4 هك 16 آر 4	203 هك 19 آر 75 ص	9650	(2) 10

العنوان	المساحة المترصة	المساحة الكلية	عدد الرسم العقارية	عدد القطعة بالمثل
1 . الحطاب بن علي بن حسين بن نعمان الورتاني، 2 . فاطمة بنت الصادق بن معط الله، 3 . ربح بنت حسين بن بلقاسم بن الصادق معط الله، 4 . ثريا، 5 الصحبي، 6 . زياد، 7 . درصاف، الأربعة الآخرون أبناء البشير بن الصحبي بن علي بن نعمان الورتاني 8 . منجية، 9 . فاطمة، 10 . الحبيب ، 11 . مولدية، 12 . نور الدين، 13 . حسنة، 14 . رشيد، 15 . سعاد، 16 . حميدة، 17 . لطفي، 18 . محمد الهادي، 19 . حياة، 20 . المنصف، الثلاثة عشر الآخرون أبناء الصحابي بن علي بن نعمان الورتاني، 21 . عثمان بن الخليفة بن علي بن نجمة الورتاني، 22 . زهرة، 23 . أحمد، 24 . علي، 25 . جيلاني، 26 . عيشة، 27 . إبراهيم، 28 . حدة، 29 . بوجمعة، 30 . أم الخير، التسعة الآخرون أبناء الحطاب بن أحمد بن رزق الورتاني، 31 . سعد، 32 . مباركة، إبنا عمار بن سعد الورتاني، 33 . المختار، 34 . تركية، 35 . غزالة، 36 . خليفة، 37 . تومية، الخمسة الآخرون أبناء عامر بن خليفة بن علي بن نجمة الورتاني.	13 آر 92 ص 4 هك 02 آر 85 ص 1 آر 98 ص	203 هك 19 آر 75 ص	7069 زغوان	القطعة عدد (2) 10 الموافقة للقطع عدد 23 و 26 و 29 بمثال الرسم العقاري 7069 زغوان

وعلى الأمر عدد 93 لسنة 1974 المؤرخ في 15 فيفري 1974 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التجهيز كما تم إتمامه بالأمر عدد 248 لسنة 1992 المؤرخ في 3 فيفري 1992،

وعلى الأمر عدد 342 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الداخلية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1454 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جوان 2001.

وعلى الأمر عدد 916 لسنة 1995 المؤرخ في 22 ماي 1995 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الصناعة،

وعلى قرار وزير الاقتصاد الوطني المؤرخ في 18 سبتمبر 1993 المتعلق بضبط طرقأخذ العينات المنصوص عليها بالقانون عدد 117 لسنة 1992 المؤرخ في 7 ديسمبر 1992 المتعلق بحماية المستهلك.

قرروا ما يلي :

الفصل الأول . يضبط هذا القرار الخاصيات الفنية للتجهيزات المستعملة في شبكات التنشير العمومي بهدف الاقتصاد في الطاقة.

وتتمثل هذه التجهيزات في :

. الفوانيس،

. أجهزة التنشير،

. معدلات الجهد.

الفصل 2 . يجب أن تكون فوانيس بخار الصوديوم ذات الضغط العالي مطابقة للمواصفات الأوروبية EN 60662.

## وزارة الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة

### تسمية

بمقتضى أمر عدد 432 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006 . كلف السيد مجاهد الحناشي، مهندس أشغال، بوظائف كافية مدير المحيط الصناعي بالإدارة العامة للاستراتيجيات الصناعية بوزارة الصناعية والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة.

قرار من وزير الداخلية والتنمية المحلية ووزيرة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية ووزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة مؤرخ في 9 فيفري 2006 يتعلق بالخاصيات الفنية المتعلقة بالاقتصاد في الطاقة عند ترکيز شبكات التنشير العمومي.

إن وزير الداخلية والتنمية المحلية ووزيرة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية ووزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة،

بعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 11 لسنة 1989 المؤرخ في 4 فيفري 1989 المتعلق بالمجالس الجهوية وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تعمتها،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تعمتها،

وعلى القانون عدد 72 لسنة 2004 المؤرخ في 2 أوت 2004 المتعلق بالتحكم في الطاقة وخاصة الفصل 11 منه،

ويجب ترك هامش سلامة لتوسيع شبكة التنوير العمومي عند الاقتضاء.

الفصل 5 . يجب أن يتتوفر بشبكة التنوير العمومي جهاز يمكن من إشعال النقاط الضوئية وإطفائها حسب درجة الظلمة والإضاءة وذلك خاصة باستعمال خلايا فوتوضوئية أو ساعات مبرمجة.

الفصل 6 . يتعين إدراج الخصائص الفنية المتعلقة بالاقتصاد في الطاقة والتنصير على تطبيقها في كراس الشروط الفنية الخاصة بشبكات التنوير العمومي المعدة من قبل المؤسسات التابعة لوزارة الداخلية والتنمية المحلية ولوزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية.

الفصل 7 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 9 فيفري 2006.

وزير الداخلية والتنمية المحلية

رفيق بالحاج قاسم

وزير الصناعة والطاقة

والمؤسسات الصغرى والمتوسطة

عفيف شلبي

وزيرة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية

سميرة خياش بلحاج

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

قرار من وزيري الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة والتجارة والصناعات التقليدية مؤرخ في 9 فيفري 2006 يتعلق بضبط قائمة مواد مستوردة ذات أثمان سريعة التغيير.

إن وزيري الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة والتجارة والصناعات التقليدية،

بعد الاطلاع على الأمر عدد 3158 لسنة 2002 مؤرخ في 17 ديسمبر 2002 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وخاصة الفصول 134 و 135.

وباقتراح من الشركة التونسية لصناعة الحديد "الفولاذ".

قررا ما يأتي :

فصل وحيد . تضبط قائمة المواد المستوردة التي تخضع أثمانها لتغييرات سريعة والمنصوص عليها بالفصلين 134 و 135 من الأمر المشار إليه عدد 3158 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 كما يلي :

. عروق فولاذية،

. الأسلاك الحديدية اللينة والصلبة،

. الحديد الأملس القابل للحام،

. فحم الكوك التعديني،

وفي صورة استعمال فوانيس أخرى، يجب أن تكون ذات نجاعة ضوئية تعادل أو تفوق نجاعة فوانيس بخار الصوديوم ذات الضغط العالي ومطابقة للمواصفات الدولية الجاري بها العمل.

الفصل 3 . يجب أن تكون أجهزة التنوير مطابقة للمواصفات التونسية التالية :

. المواصفة التونسية م.ت 87.28 = صنف أول . أجهزة التنوير . الإرشادات العامة والاختبارات.

. المواصفة التونسية م.ت 87.31 = أجهزة التنوير . القواعد الخاصة لأجهزة التنوير العمومي،

ويجب أن تكون أجهزة التنوير ذات مردودية تفوق أو تساوي 60 بالمائة مصادق عليها من قبل مخبر مستقل ومؤهل للغرض وذلك طبقاً لمقتضيات قرار وزير الاقتصاد الوطني المشار إليه أعلاه والمورخ في 18 سبتمبر 1993.

الفصل 4 . يتم تركيز معدل جهد أو أكثر حسب الحاجة على مستوى نقاط انطلاق التزويد الكهربائي لشبكة التنوير العمومي.

ويجب أن تستجيب معدلات الجهد للشروط التالية :

. أن تتطابق مع المواصفات الجاري بها العمل،

. أن تكون حاصلة على شهادة مطابقة للمواصفات تثبت نجاعتها في استعمال الطاقة من قبل مخبر مستقل ومؤهل للغرض وذلك طبقاً لمقتضيات قرار وزير الاقتصاد الوطني المشار إليه أعلاه والمورخ في 18 سبتمبر 1993،

. أن لا تترتب عنها نسبة تواقيعات (harmoniques) على مستوى شبكة الشركة التونسية للكهرباء والغاز تتجاوز 5 بالمائة،

. أن تضمن اقتصاداً في الطاقة لا يقل عن 30 بالمائة كحد أدنى عند الاستقبال،

. أن تكون مجهزة بلوحة بيانات رقمية وبنظام إنذار مرئي وبنظام جسري (by-pass) آلي في حالة حصول عطب،

. أن تضمن تعديلاً مستمراً ومستقلاً في كل طور،

. أن ترافق جهد الانطلاق والانتقال من الجهد العادي إلى الجهد المخفض بشكل متدرج والعكس بالعكس،

. أن تكون قادرة على قبول جهد يصل إلى 230 فولت زائد أو ناقص 10 بالمائة مع تغيير في الجهد الصادر من معدل الجهد زائد أو ناقص 2 بالمائة،

. أن تضمن عامل قدرة ( $\cos \phi$ ) لا يقل عن 0,8.

. أن تكون قادرة على التكيف مع كافة أصناف الفوانيس.

ويجب أن تتوافق قدرة معدل الجهد مع قدرة الشبكة على النحو التالي :

$$N(P_1+P_a)$$

$$P=-----$$

$$\cos \phi$$

ويقصد بـ :

P : قدرة معدل الجهد (kVA)

N : عدد الفوانيس

P1 : قدرة الفوانيس (kW)

Pa : قدرة التجهيزات الفرعية (kW)

Cos φ : عامل القدرة (0.9 بالنسبة إلى مصادر الإضاءة).

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2003 المؤرخ في 28 أفريل 2003 المتعلق بإدماج الشركة الوطنية للنقل وشركة المترو الخفيف لمدينة تونس وخاصة الفصلين 3 و5 منه.

وعلى الأمر عدد 863 لسنة 1986 المؤرخ في 15 سبتمبر 1986 المتعلق بضبط مشمولات وزارة النقل،

وعلى رأي وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول . تمت المصادقة على اتفاقية لزمه الملك العمومي للسكك الحديدية الملحة بهذا الأمر والممضاة بين الدولة وشركة النقل بتونس بتاريخ 29 ديسمبر 2005.

الفصل 2 . وزير النقل ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية، مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 3 فيفري 2006.

زين العابدين بن علي

· أقطاب الكرافيت،  
· سبايك الحديد،  
· الزنك الألكتروليتيكي.

تونس في 9 فيفري 2006.

وزير الصناعة والطاقة

والمؤسسات الصغرى والمتوسطة

عفيف شلبي

وزير التجارة والصناعات التقليدية

منذر الزنايدي

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

#### تسمية

بمقتضى قرار من وزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة مؤرخ في 6 فيفري 2006.

سمى السيد محمد علي عياد متصرفاً ممثلاً لوزارة المالية بمجلس إدارة الشركة التونسية الفرنسية للنفط خلفاً للسيد عبد الحكيم المفتري.

## وزارة الشباب والرياضة وال التربية البدنية

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 434 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.

كلف السيد أحمد الشريف، أستاذ أول شباب وطفولة، بمهام مدير وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع النهوض بالوحدات السياحية المخصصة للشباب بوزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية.

عملاً بمقتضيات الفصل 5 من الأمر عدد 2325 لسنة 2004 المؤرخ في 27 سبتمبر 2004 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع النهوض بالوحدات السياحية المخصصة للشباب وبضبط تنظيمها وطرق سيرها، يتمتع المعنى بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 435 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.

كلف السيدة أمال السماوي حرم الشمالي، مهندس رئيس، بمهام رئيس وحدة الإعلام والتوثيق والمتابعة بالمرصد الوطني للشباب بوزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية.

عملاً بمقتضيات الفصل 8 (جديد) من الأمر عدد 1622 لسنة 2003 المؤرخ في 16 جويلية 2003، تتمتع المعنية بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

## وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية

#### تسمية

بمقتضى قرار من وزيرة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية مؤرخ في 6 فيفري 2006.

سميت السيدة مفيدة جاب الله، مديرية بالإدارة العامة للتعاون المالي الإقليمي، متصرفةً ممثلة لوزارة التنمية والتعاون الدولي بمجلس إدارة شركة تونس للطرقات السيارة وذلك خلفاً للسيد يوسف بوهلال.

## وزارة النقل

أمر عدد 433 لسنة 2006 مؤرخ في 3 فيفري 2006 يتعلق بالصادقة على اتفاقية لزمه الملك العمومي للسكك الحديدية للممضاة بين الدولة وشركة النقل بتونس بتاريخ 29 ديسمبر 2005.

إن رئيس الجمهورية،

باتقترح من وزير النقل

بعد الاطلاع على القانون عدد 74 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أوت 1998 المتعلق بالسكك الحديدية، كما تم تقييده وإتمامه بالقانون عدد 23 لسنة 2005 المؤرخ في 7 مارس 2005.

وعلى القرار المؤرخ في 27 جويلية 1977 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للمقاهي والحانات والمطعم والمؤسسات المشابهة لها،

وعلى القرار المؤرخ في 28 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 16 مارس 1983.

وعلى القرار المؤرخ في 18 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989.

وعلى القرار المؤرخ في 11 جانفي 1991 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 26 ديسمبر 1990.

وعلى القرار المؤرخ في 5 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993.

وعلى القرار المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 24 سبتمبر 1996.

وعلى القرار المؤرخ في 27 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 16 جويلية 1999.

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002.

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية للمقاهي والحانات والمطعم والمؤسسات المشابهة لها الممضاة بتاريخ 25 جويلية 1977 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول . - تعيّن تسمية "الاتفاقية المشتركة القومية للمقاهي والحانات والمطعم والمؤسسات المشابهة لها" بتسمية "الاتفاقية المشتركة القطاعية للمقاهي والحانات والمطعم والمؤسسات المشابهة لها".

الفصل 2 . - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 للاتفاقية المشتركة القطاعية للمقاهي والحانات والمطعم والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 27 جانفي 2006 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 3 . - تنطبق وجوباً أحکام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 9 فيفري 2006.

وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن  
والتونسيين بالخارج  
علي الشاوش

اطلع عليه  
الوزير الأول  
محمد الغنوشي

### تسميات

بمقتضى أمر عدد 436 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.

كلف الدكتور منجي المؤدب الحمووني، متفقد عام للصحة العمومية، بمهام مدير الطب المدرسي والجامعي بوزارة الصحة العمومية.

بمقتضى أمر عدد 437 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.

كلف الدكتور محمد دغسن، متفقد مركزي للصحة العمومية، بمهام مدير جهوي للصحة العمومية بولاية تونس.

بمقتضى أمر عدد 438 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.

كلف الدكتور عبد الحميد قدية، متفقد جهوي للصحة العمومية، بمهام مدير جهوي للصحة العمومية بولاية جندوبة.

بمقتضى أمر عدد 439 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.

كلف الدكتور جلال قاسم، متفقد جهوي للصحة العمومية، بمهام مدير جهوي للصحة العمومية بولاية منوبة.

بمقتضى أمر عدد 440 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.

كلف السيد عبد اللطيف الزغلامي، متصرف الصحة العمومية، بمهام رئيس مصلحة الشراطات والتصرف في المخزونات بالإدارة الفرعية للتأمين والخدمات المشتركة بالمستشفى الجهوي " محمد بورقيبة " بالكاف.

### وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج

### تسميات

بمقتضى أمر عدد 441 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.

كلف السيد علي الحرائي، متفقد جهوي للتربية الاجتماعية، بوظائف مدير مركز الدفاع والإدماج الاجتماعي بالملاسين.

عملاً بأحكام الفصل الثاني من الأمر عدد 1449 لسنة 2000 المؤرخ في 27 جوان 2000، يتمتع المعنى بالأمر بالمنح والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركبة.

بمقتضى أمر عدد 442 لسنة 2006 مؤرخ في 6 فيفري 2006.

سمي السيدان حسن الكواش ومحمد بن يوشع، المتصرفان المستشاران للخدمة الاجتماعية، في رتبة متصرف رئيس للخدمة الاجتماعية.

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج مؤرخ في 9 فيفري 2006 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 للاتفاقية القطاعية المشتركة القطاعية للمقاهي والحانات والمطعم والمؤسسات المشابهة لها.

إن وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج، بعد الاطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 وخاصة فصلها 37 وما بعده،

**ملحق تعديلي عدد 8  
للاتفاقية المشتركة القطاعية  
للمقاهي والحانات والمطاعم  
والمؤسسات المشابهة لها**

**بين الممضين أعلاه :**

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الغرفة الوطنية للمقاهي والحانات والمطاعم

**من جهة**

- الاتحاد العام التونسي للشغل
- الجامعة العامة للمعاش والسياحة

**من جهة أخرى**

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للمقاهي والحانات والمطاعم والمؤسسات المشابهة لها الممضاة بتاريخ 25 جويلية 1977 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 27 جويلية 1977 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 63 المؤرخ في 30 سبتمبر 1977 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضاة بتاريخ 16 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 28 أفريل 1983 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 43 المؤرخ في 10 جوان 1983 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 18 مارس 1989 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 20 المؤرخ في 21 مارس 1989 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 26 ديسمبر 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 11 جانفي 1991 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7 المؤرخ في 25 جانفي 1991 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 5 أوت 1993 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 13 أوت 1993 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 24 سبتمبر 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 86 المؤرخ في 25 أكتوبر 1996 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 16 جويلية 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 27 جويلية 1999 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 63 المؤرخ في 6 أوت 1999 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002 ،

وعلى الاتفاق الإطاري حول مراجعة الاتفاقيات المشتركة المبرم بتاريخ 10 مارس 2005 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية ،

## تم الاتفاق على ما يلى :

**الفصل الأول :** تنص الفصول 10 و 44 و 50 من الاتفاقية المشتركة المشار إليها أعلاه كما يلى :

### الفصل 10 (جديد) : فترة التجربة :

يقع تحديد مدة التجربة كتابياً باتفاق بين الطرفين ، على أن لا تتجاوز ستة أشهر لكل العمال . ويمكن للمؤجر - طيلة هذه المدة - أن يعلم العامل كتابياً بإنتهاء عمله . كما يمكن لهذا الأخير أن يعلم كتابياً مؤجره بتخليه عن العمل .

وعند انتهاء مدة التجربة ، فإن كل التزام باستخدام المرشح يقع تأييده برسالة توضح الوظيف المخصص للعامل ، وكذلك الأجر المقابل .

وإن أسفرت التجربة عن نتيجة غير إيجابية ، فيمكن وضع المترشح موضع تجربة ثانية يقع تحديدها باتفاق بين الطرفين ، على أن لا تتجاوز ستة أشهر لكل العمال . وإذا وقع انتداب المترشح مرة أخرى بعد فترتي التجربة المشار إليهما أعلاه ، لا يتم ذلك إلا على أساس الانتداب النهائي .

### الفصل 44 (جديد) : أزياء العمل والوقاية :

يتولى المؤجر تزويد العمال القارئين والمتعاقدين ببدلتين خارجيتين في السنة من النوع الجاري به العمل عادة في مهنة العامل حسب اختصاصه ، وتبقى ملكاً للمؤسسة ويعتهد العامل بصيانتها وارتدائها وقت العمل .

### الفصل 50 (جديد) : منحة النقل :

للمؤجر - حسب الحالات - إما أن يضمن نقل عملته بوسائله الخاصة ، أو أن يضمن لهم السكن قرب مكان العمل ، أو أن يرجع لهم مصاريف النقل .

تحدد مصاريف النقل حسب الصنف المهني للعامل كما يلي :

- العمال من الصنف الأول والثاني والثالث يتقاضون منحة قيمتها خمسة عشرة دينارا ( 15 د ) عن كل شهر عمل فعلي .
- العمال من الصنف الرابع والخامس والسادس يتقاضون منحة قيمتها اثنى عشرة دينارا وخمس مائة مليم ( 12,500 د ) عن كل شهر عمل فعلي .
- العمال من الصنفين السابع والثامن يتقاضون منحة قيمتها عشرة دنانير ( 10 د ) عن كل شهر عمل فعلي .

تطبق المقادير سابقة الذكر بداية من أول جويلية 2005 ، وتدخل فيها المقادير التي نص عليها الأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982 ، المنقح بالأمر عدد 691 لسنة 1986 المؤرخ في 19 جويلية 1986 .

**الفصل الثاني :** ينفع جدول الترتيب المهني الملحق بالاتفاقية المشتركة المشار إليها أعلاه ( الملحق عدد 1 ) كما يلي :

- تضاف خطة « مساعد قهواجي » وخطة « مساعد نادل » بالصنف السابع الوارد بالجدول المذكور .
  - تضاف خطة « مجمع الأ��واب وناشر الكراسي » بالصنف الثامن الوارد بالجدول المذكور .
- ولا يقع تطبيق هذه الخطط المحدثة إلا على المقاهي من الصنف الأول .

**الفصل الثالث :** تطبق جداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي حسب التواريخ التالية :

- الجدول عدد 1 : بداية من 16 أوت 2005 .

- الجدول عدد 2 : بداية من أول جويلية 2006 .

- الجدول عدد 3 : بداية من أول جويلية 2007 .

وتتسحب نفس المقادير في الزيادات حسب الأصناف أفقيا وفق سلم الأجر  
المرفق بالاتفاقية المشتركة القطاعية للمقاولات والحانات والمطاعم والمؤسسات المشابهة  
لها .

**الفصل الرابع :** يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول  
جويلية 2005 ، مع مراعاة أحكام الفصل الثالث أعلاه .

تونس في 27 جانفي 2006

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل

رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة  
والصناعات التقليدية

عن المنظمات النقابية للعمال

الأمين العام للاتحاد العام  
التونسي للشغل

الهادي الجيلاني

عبد السلام جراد

رئيس الغرفة الوطنية  
للمقاولات والحانات والمطاعم

الكاتب العام للجامعة العامة  
للماضي والسياحة

عبد الرزاق براهم

يونس الشهيدى

**الاتفاقية المشتركة القطاعية**

**للمقاهمي والحانات والمطاعم**

**والمؤسسات المشابهة لها**

**جدول الأجر عدد 1**

**يقع العمل به بداية من 16 أوت 2005**

الدرجة	الانتداب	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12
مدة البقاء بالدرجة	الأقدمية الفعلية	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
الصنف												
1												
2												
3												
4												
5												
6												
7												
8												

**ملاحظة :** تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية الموقعة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المورخ في 7 أفريل 1981

والمرفق فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المورخ في 16 مارس 1982

**الاتفاقية المشتركة القطاعية**

**للمقاهمي والحانات والمطاعم**

**والمؤسسات المشابهة لها**

**جدول الأجر عدد 2**

**يقع العمل به بداية من 1 جويلية 2006**

الدرجة	الانتداب	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12
مدة البقاء بالدرجة	الأقدمية الفعلية	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
الصنف													
1													
2													
3													
4													
5													
6													
7													
8													

**ملاحظة :** تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية الموقعة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المورخ في 7 أفريل 1981

والمرفق فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المورخ في 16 مارس 1982

**الاتفاقية المشتركة القطاعية**

**للمقاهمي والحانات والمطاعم**

**والمؤسسات المشابهة لها**

**جدول الأجر عدد 3**

**يقع العمل به بداية من 1 جويلية 2007**

الدرجة	الانتداب	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12
مدة البقاء بالدرجة	الأقدمية الفعلية	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ	ـ
الصنف													
1													
2													
3													
4													
5													
6													
7													
8													

**ملاحظة :** تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية الموقعة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المورخ في 7 أفريل 1981

والمرفق فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المورخ في 16 مارس 1982

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج مؤرخ في 9 فيفري 2006 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لاتفاقية المشتركة القطاعية للكهرباء والإلكترونيك.

إن وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج،

بعد الاطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 وخاصة فصلها 37 وما بعده، وعلى القرار المؤرخ في 15 سبتمبر 1999 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية المشتركة القومية للكهرباء والإلكترونيك، وعلى القرار المؤرخ في 12 ديسمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 نوفمبر 2002،

وعلى الاتفاقية المشتركة القطاعية للكهرباء والإلكترونيك الممضاة بتاريخ 8 سبتمبر 1999 والمعدلة بالملحق المذكور أعلاه.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تعوّض تسمية "الاتفاقية المشتركة القطاعية للكهرباء والإلكترونيك" بتسمية "الاتفاقية المشتركة القطاعية للكهرباء والإلكترونيك".

الفصل 2 . تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لاتفاقية المشتركة القطاعية للكهرباء والإلكترونيك الممضى بتاريخ 27 جانفي 2006 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 3 . تطبيق وجوباً أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 9 فيفري 2006.

وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج  
علي الشاوش

اطلع عليه  
الوزير الأول  
محمد الغنوشي

**ملحق تعديلي عدد 2  
للت協議ة المشتركة القطاعية  
للكهرباء والإلكترونيات**

**بين الممذفين أسفله :**

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الجامعة الوطنية للكهرباء والإلكترونيات

**من جهة**

- الاتحاد العام التونسي للشغل
- الجامعة العامة للمعادن

**من جهة أخرى**

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للكهرباء والإلكترونيات المضافة بتاريخ 8 سبتمبر 1999 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 15 سبتمبر 1999 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 78 المؤرخ في 28 سبتمبر 1999 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 12 ديسمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 103 المؤرخ في 20 ديسمبر 2002 ،

وعلى الاتفاق الإطاري حول مراجعة الاتفاقيات المشتركة المبرم بتاريخ 10 مارس 2005 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية ،

تم الاتفاق على ما يلي :

**الفصل الأول : تتفق الفصل 10 و 20 و 34 و 43 و 44 و 53 و 57 من الاتفاقية المشتركة المشار إليها أعلاه كما يلي :**

**الفصل 10 (جديد) : انتداب العمال :**

تفتح الفقرة الأولى من هذا الفصل كما يلي :

« يقع انتداب العمال طبقاً لأحكام الفصل 280 من مجلة الشغل . ويتم إعلام العمال عن طريق المعلقات بالأصناف المهنية التي توجد بها مراكز شاغرة » .

**الفصل 20 (جديد) : أجل الإعلام بإنها عقد الشغل :**

ضبط أجل الإعلام بإنها عقد الشغل بثلاثة أشهر للإطارات ، وبشهرين لأعوان التسيير ، وبشهر واحد لأعون التنفيذ .

في صورة عدم مراعاة الطرف المبادر بقطع العلاقة لواجب أجل الإعلام بإنها عقد الشغل ، فإنَّ هذا الطرف يدفع غرامة للطرف الآخر لا تقل عن الأجر الفعلي المقابل لمدة أجل الإعلام بإنها المتبقية .

وإذا جاءت مبادرة إنهاء عقد الشغل من طرف المؤجر ، فإنه يرخص للعامل بالغياب خمسة عشرة يوماً رزنا ميا ليتسنى له السعي إلى الحصول على شغل آخر . وتعتبر مدة الغياب عملاً فعلياً ، ولا ينجر عنها أي تخفيض في الأجر أو المنح .

أما إذا جاءت مبادرة إنهاء عقد الشغل من طرف الأجير ، فإنه يتعنّى عليه مباشرة عمله بانتظام مدة الإعلام . ويبقى مطالباً بكامل مدة العمل هذه إذا تغيب أثناءها ، حتى يتسنى للمؤجر أخذ الإجراءات الضرورية لتوالص نشاط المؤسسة . ويمكن إعفاء الأجير المتخلّى من جزء من هذه المدة إذا رأى المؤجر فائدة في ذلك .

### **الفصل 34 (جديد) : العطل السنوية خالصة الأجر :**

لكلّ أجير مباشر للنشاط الحقّ في عطلة سنوية خالصة الأجر ممتدة متناسبة مع مدة العمل الفعلية . وحددت مدة هذه العطلة السنوية عن كلّ سنة عمل فعليّ كالتالي :

- 21 يوماً رزنامي ، بالنسبة لعمال التنفيذ ، يضاف إليها يوم عطلة على كلّ خمس سنوات أقدمية بالمؤسسة ، على أن لا يتجاوز مجموع مدة العطلة شهراً رزناميما وتحسب الأقدمية ابتداء من أول ماي 2000 .

- شهر واحد رزنامي ، بالنسبة لأعوان التسيير والإطارات .

وتضبط فترة العطلة السنوية في النظام الداخلي للمؤسسة ، إلا أنّه - في حالة القوّة القاهرة - يمكن للعامل حسب طلبه الحصول على الكلّ أو البعض من رخصته متى شاء .

يقع ضبط تاريخ ابتداء الرخصة بالاتفاق بين المؤجر والمعني بالأمر ، مع اعتبار ما تستلزم مصلحة العمل والحالة العائلية لصاحب العطلة وأقدميته في العمل .

ويجب أن يعلق بال محلّ نظام الدخول في العطل خمسة عشرة يوماً على الأقل قبل إجراء العمل به .

يتناقض العامل أثناء العطلة منحة تحسب على أساس مدة الإجازة المستحقة من ناحية ، وجملة مرتبه كاملاً مع المنح التي يتناقضاها عادة في مدة مباشرته للعمل من ناحية أخرى .

لا يدخل في حساب الراحة السنوية خالصة الأجر ما يلي :

1 - أيام الأعياد الرسمية .

2 - أيام الانقطاع عن العمل لمرض أو حادث .

**الفصل 43 (جديد) : التدريب والتقويم والإتقان المهني :**

يلتزم المؤجر بالعمل على تسهيل و توفير المساعدة لإنجاز التدريب والتكوين والإتقان المهني بقدر المستطاع ، وذلك بالتعاون مع اللجنة الاستشارية للمؤسسة .

وفي هذا الإطار ، يلتزم المؤجرون المنضوون تحت هذه الاتفاقية ب توفير مواطن تكوين بمؤسساتهم المترافقين بالتداول في مراكز التكوين المهني أو مؤسسات التعليم العالي ، على أن تكون هذه المراكز أو المؤسسات الجامعية متصلة على إشهاد بالمطابقة لمواصفات جودة التكوين ومواصفات الجودة « إيزو 9000 » ، وأن تكون مسؤولة من طرف مجالس تتضمن على ممثلين تعينهم الجامعة الوطنية للكهرباء والإلكترونيك بالاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية ، وممثلين تعينهم الجامعة العامة للمعادن بالاتحاد العام التونسي للشغل ، وذلك في نطاق الشراكة بين المؤسسات التكوينية والأطراف الاجتماعية بالتنسيق مع الوزارتين المشرفتين على التكوين والتعليم العالي .

ويقع تنظيم التدريب والتكوين وتحسين المعلومات المهنية طبقاً للتشريع الجاري به العمل .

بالنسبة للعامل الذي تابع بنجاح دورة أو دورات تكوينية ورسكلة تس تفيد منها المؤسسة مباشرة ، ومصادق عليها من طرف المصالح المعنية بالوزارة المكلفة بالتكوين المهني ، فإنه يتم إعادة تصنيفه بالصنف المناسب لمؤهلاته الجديدة . وفي الحالات الأخرى ، فإن للعامل الأولوية في إعادة التصنيف في حالة شغور مركز عمل يناسب مؤهلاته الجديدة ، وذلك عملا بمبدأ تشجيع العمال على الإقبال على التكوين والترقيمة المهنية والرفع من مستوى اهتمام العلمي والمهني وخلق أسباب المنافسة التزيمية بينهم .

يلتزم العامل بالمشاركة في الدورات التكوينية المنظمة من طرف المؤسسة ، وتعتبر فترات التكوين داخل المؤسسة أو خارجها فترات عمل خالصة للأجر .

طبقاً لأحكام الفصل 26 - 2 من مجلة الشغل ، على العامل القار الذي انتفع بتكوين أو تدريب أو رسكلة أن يرجع كل المصارييف التي وفرها لفائدة المؤجر ، وذلك عند مغادرته نهائياً المؤسسة بدون إعلام مسبق أو استقالته قبل مضي أربع سنوات من

تاريخ انتهاء فترة التكوين والتدريب والرسكلة . ويقع تحديد قيمة هذه المصاريف كما جاء في عقد الشغل . وفي حالة عدم التنصيص على ذلك بالعقد ، تحدّد القيمة بين نواب العمال والمؤجر ، ويمكن الاعتماد في ذلك على المصالح المختصة المشرفة على برامج التدريب والتكوين والإنقان المهني والرسكلة . ويمكن استرجاع هذه المصاريف أقساطا .

#### **الفصل 44 (جديد) : شرط عدم المنافسة :**

تضاف الفقرات الثلاثة التالية بأخر هذا الفصل :

« في صورة عدم احترام هذه التراتيب ، فإنه - وبناءا على الفصل 26 من مجلة الشغل - يستوجب دفع منحة التعويض للمؤجر القديم طبقا لما جاء بعد عقد الشغل الممضى بين العامل ومؤجره القديم في ما يخصّ هذه المسألة .

وفي صورة عدم التنصيص على ذلك بعد عقد الشغل ، فإنه يتم تحديد هذه المنحة بالاعتماد على الأجر الذي يتلقاه العامل المعنى وأقدميته بالمؤسسة وخطته الوظيفية . كما يمكن اعتماد مقاييس أخرى إن وجدت ، وبالاعتماد على رأي الخبراء . ويعتبر المؤجر الجديد متضامنا في المسؤولية مع العامل المغادر في التنفيذ وعن كل ضرر لحق بالمؤجر القديم .

وفي صورة عدم التنصيص على ذلك بعد عقد الشغل بالنسبة للإطارات ، فإن مبلغ هذه المنحة التعويضية لا يقل عن الأجر الخام لشهرين إثنين عن كل سنة أقدمية بالمؤسسة للعامل المعنى . وفي هذه الحالة ، يتم دفع هذه المنحة من طرف المؤجر الجديد » .

#### **الفصل 53 (جديد) : منحة النقل :**

تسند لكل عامل منحة جملية تدعى « منحة نقل » ، ويبلغ مقدارها حسب الأصناف ونظام العمل بالمؤسسة كما يلي :

نظام 48 ساعة في الأسبوع (أي 208 ساعات بالشهر)				نظام 40 ساعة في الأسبوع (أي 173,33 ساعة بالشهر)			
بداية من أول ماي 2006	بداية من أول ماي 2005	بداية من أول ماي 2006	بداية من أول ماي 2007	بداية من أول ماي 2005	بداية من أول ماي 2006	بداية من أول ماي 2007	أوان التنفيذ
د 17,400	د 16,400	د 15,400	د 15	د 14	د 13	د 13	أعون التسيير
د 17,400	د 16,400	د 15,400	د 15	د 14	د 13	د 13	أعوان التنفيذ
د 23,400	د 22,400	د 21,400	د 20	د 19	د 18	د 18	الإطارات

تتضمن هذه المقادير منحة النقل المنصوص عليها بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982 .

بالنسبة لعمّال التنفيذ والتسخير العاملين في الفترة الليلية من التاسعة ليلاً إلى السادسة صباحاً ، تضاف إليهم 5 دنانير في منحة النقل ، وذلك بالنسبة لنظامي 40 و 48 ساعة عمل في الأسبوع .

### الفصل 57 ( جديد ) : التصنيف المهني :

تنقّح الفقرة الأولى من هذا الفصل كما يلي :

« تكون لجنة ثانية خاصة تضمّ ممثّلين عن المنظّمتين ينتمون إلى كل الأنشطة المبيّنة بالفصل الأول من هذه الاتفاقيّة ، تتولّى دراسة وإقرار جدول التصنيف المهني وتحديد الوظائف والكفاءات الملائمة لها ، يتم إرفاقها بهذه الاتفاقيّة في صيغة ملحق . كما يتم تعديل الفصل 52 من هذه الاتفاقيّة ، على أن تنطلق أعمال هذه اللجنة في أجل أقصاه شهر جانفي 2006 ، على أن تنتهي أشغالها في أقصر وقت ممكن ، والعمل على إنهائها قبل موقي سنة 2006 . ويمكن لكل طرف الاستعانة بخبراء معترف بخبرتهم في هذا الميدان .

ولضبط الكفاءات العلمية والمهنية والسلوكية الواجب توفرها بالنسبة لكل صنف من الأصناف المبيّنة بالتصنيف البياني العام للخطط الملحق بهذه الاتفاقيّة ، يقع الرجوع إلى المعجم الوطني للمهن والوظائف والمصنف القطاعي للكفاءات .

وفي الأثناء ، وإلى حين صدور هذا الملحق ، يتواصل العمل بالملحق عدد 3 المتعلق بالتصنيف البياني العام للخطط المرفق بالملحق التعديلي عدد 4 لاتفاقية المشتركة القومية للميكانيك العام والكهرباء الممضى بتاريخ 27 سبتمبر 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 نوفمبر 1993 وال الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 89 بتاريخ 23 نوفمبر 1993 » .

**الفصل الثاني :** تضاف الفصول 10 مكرر و 43 مكرر و 56 مكرر إلى  
الاتفاقية المشتركة المشار إليها أعلاه :

**الفصل 10 مكرر : تشغيل الأشخاص حاملي الإعاقة :**

يتولى المؤجر تخصيص نسبة من مواطن الشغل بالمؤسسة لفائدة الأشخاص  
حاملي الإعاقة ، وذلك طبقاً للتشريع الجاري به العمل .

**الفصل 43 مكرر : تعليم الكبار :**

يعلم المؤجر على تشجيع العمال الأميين على متابعة دروس تعليم الكبار ،  
وتمكينهم من الوقت اللازم لذلك ، بدون أن يؤثر ذلك على السير العادي لنشاط المؤسسة .

ويسعى صاحب المؤسسة التي يتواجد بها أكثر من 15 عاملاً أمياً إلى تخصيص  
فضاء مناسب لمتابعة الدروس ، على أن يتولى البرنامج الوطني لتعليم الكبار تأمين هذه  
الدروس .

تنقع المؤسسة بعائدات الأداء على التكوين المهني لتعويض المصارييف المتأتية  
عن مشاركة العمال في دروس تعليم الكبار ، وذلك طبقاً للتشريع الجاري به العمل .

**الفصل 56 مكرر : منحة عيد الأضحى :**

تصرف منحة عيد الأضحى سنوياً ، حدد مقدارها كما يلى :

\* 25 ديناً ، بداية من أول ماي 2006

\* 50 ديناً بداية من أول ماي 2007 .

وتدفع هذه المنحة أقساطاً أو دفعات واحدة ، وذلك باتفاق بين المؤجر والعامل .

**الفصل الثالث : تطبق جداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي حسب التواريخ التالية :**

- الجداول أعداد 1 و 2 و 3 و 4 : بداية من أول ماي 2005 .
- الجداول أعداد 5 و 6 و 7 و 8 : بداية من أول ماي 2006 .
- الجداول أعداد 9 و 10 و 11 و 12 : بداية من أول ماي 2007 .

**الفصل الرابع : يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2005 ، مع مراعاة أحكام الفصلين الأول والثالث أعلاه .**

تونس في 27 جانفي 2006

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل

رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة  
والصناعات التقليدية

عن المنظمات النقابية للعمال

الأمين العام للاتحاد العام  
التونسي للشغل

الهادي الجيلاني

عبد السلام جراد

رئيس الجامعة الوطنية  
للكهرباء والإلكترونيك

الكاتب العام  
للجامعة العامة للمعادن

عمر بوشيبة

محمد الناصر النصيري

**الاتفاقية المشتركة القطاعية  
للكهرباء والاتصال وتكنولوجيا**

**جدول الأجر عدد 1  
أعوان التنفّذ**

يُفعَل العمل به بداية من 1 ماي 2005 (نظام 40 ساعة في الأسبوع، 173,33 ساعة في الشهر)

الرتبة الماء بالدرجات	مدة العطاء بالدرجات	الصنف
15	14	13
12	11	10
9	8	7
6	5	4
3	2	2
2	2	2
1	2	2
120,24	118,93	117,86
251,566	249,200	247,268
125,09	123,93	122,86
261,409	259,313	257,382
129,93	128,93	127,86
271,569	269,767	267,836
145,19	143,57	142,14
302,675	299,765	297,189
154,89	153,57	152,14
323,071	320,692	318,117
164,58	163,57	162,14
343,418	341,600	339,025
174,28	173,57	172,14
363,782	362,508	359,932
211,27	207,14	204,29
437,664	430,229	425,078
220,97	217,14	214,29
458,064	451,156	446,006
230,67	227,14	224,29
478,427	472,064	466,913
240,37	237,14	234,29
498,807	492,992	487,841

ملاحظة : تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة الكاملية المرتفقة بالمدحولة بالأسعار عدد 437 لسنة 1981 و المرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982

المؤرخ في 16 مارس 1982

**الاتفاقية المستتركة الفضائية  
للكرباء والاكترونيك**

**جدول الأجر عدد 2  
أعوان المسبيط والإطراء**

نظام 40 مساعدة في الأسواع، قاعدة 173,33 مساعدة في الدبوس														
يعطى العمل به بداية من 1 ماي 2005														
مدة العزم بالدرجات														
الدرجة														الصنف
الرقم القدس	الرقم القدس	الرقم القدس	الرقم القدس	الرقم القدس	الرقم القدس	الرقم القدس	الرقم القدس	الرقم القدس	الرقم القدس	الرقم القدس	الرقم القدس	الرقم القدس	الرقم القدس	الصنف
تسبيط 1	تسبيط 2	تسبيط 3	تسبيط 4	تسبيط 5	تسبيط 6									
170,63	364,412	180,33	425,538	229,77	250,11									
172,86	368,420	182,86	436,334	233,57	254,29									
175,71	373,571	185,71	441,484	240,71	262,86									
178,57	378,721	188,57	446,635	244,29	265,71									
181,43	383,872	191,43	451,498	247,86	268,57									
184,29	389,023	194,29	456,668	251,43	271,43									
187,14	399,324	197,14	464,942	254,29	275,71									
190,00	404,475	200,00	472,389	257,71	276,43									
193,57	419,927	208,57	477,539	265,71	276,43									
195,71	414,777	205,71	482,690	267,14	276,43									
198,57	409,626	202,86	487,841	269,29	276,43									
201,43	404,475	200,00	492,992	271,43	276,43									
204,29	399,324	197,14	497,841	274,29	276,43									
207,14	425,078	211,43	502,000	275,71	276,43									
211,27	414,777	208,57	509,550	278,57	276,43									
214,29	409,626	205,71	513,704	280,00	276,43									
217,14	404,475	202,86	517,554	283,57	276,43									
220,97	399,324	197,14	522,427	284,29	276,43									
223,87	414,777	208,57	528,865	286,00	276,43									
226,71	409,626	205,71	535,304	288,57	276,43									
229,57	404,475	202,86	541,742	290,00	276,43									
232,43	399,324	197,14	548,181	291,43	276,43									
235,37	561,058	292,86	554,619	292,86	276,43									
238,29	561,058	294,29	554,619	294,29	276,43									
241,23	561,058	295,71	554,619	295,71	276,43									
244,17	561,058	297,14	554,619	297,14	276,43									
247,11	561,058	298,57	554,619	298,57	276,43									
250,00	561,058	299,71	554,619	299,71	276,43									
252,86	561,058	301,43	554,619	301,43	276,43									
255,71	561,058	303,71	554,619	303,71	276,43									
258,57	561,058	305,71	554,619	305,71	276,43									
261,43	561,058	307,14	554,619	307,14	276,43									
264,33	563,930	309,71	554,619	309,71	276,43									
267,29	563,930	312,43	554,619	312,43	276,43									
270,25	563,930	315,71	554,619	315,71	276,43									
273,86	563,930	318,43	554,619	318,43	276,43									
276,71	563,930	321,43	554,619	321,43	276,43									
279,57	563,930	324,29	554,619	324,29	276,43									
282,43	563,930	327,14	554,619	327,14	276,43									
285,37	563,930	330,00	554,619	330,00	276,43									
288,29	563,930	332,86	554,619	332,86	276,43									
291,14	563,930	335,71	554,619	335,71	276,43									
294,00	563,930	338,57	554,619	338,57	276,43									
296,86	563,930	341,43	554,619	341,43	276,43									
299,71	563,930	344,29	554,619	344,29	276,43									
302,57	563,930	347,14	554,619	347,14	276,43									
305,43	563,930	350,00	554,619	350,00	276,43									
308,29	563,930	352,86	554,619	352,86	276,43									
311,14	563,930	355,71	554,619	355,71	276,43									
314,00	563,930	358,57	554,619	358,57	276,43									
316,86	563,930	361,43	554,619	361,43	276,43									
319,71	563,930	364,29	554,619	364,29	276,43									
322,57	563,930	367,14	554,619	367,14	276,43									
325,43	563,930	370,00	554,619	370,00	276,43									
328,29	563,930	372,86	554,619	372,86	276,43									
331,14	563,930	375,71	554,619	375,71	276,43									
334,00	563,930	378,57	554,619	378,57	276,43									
336,86	563,930	381,43	554,619	381,43	276,43									
339,71	563,930	384,29	554,619	384,29	276,43									
342,57	563,930	387,14	554,619	387,14	276,43									
345,43	563,930	390,00	554,619	390,00	276,43									
348,29	563,930	392,86	554,619	392,86	276,43									
351,14	563,930	395,71	554,619	395,71	276,43									
354,00	563,930	398,57	554,619	398,57	276,43									
356,86	563,930	401,43	554,619	401,43	276,43									
359,71	563,930	404,29	554,619	404,29	276,43									
362,57	563,930	407,14	554,619	407,14	276,43									
365,43	563,930	410,00	554,619	410,00	276,43									
368,29	563,930	412,86	554,619	412,86	276,43									
371,14	563,930	415,71	554,619	415,71	276,43									
374,00	563,930	418,57	554,619	418,57	276,43									
376,86	563,930	421,43	554,619	421,43	276,43									
379,71	563,930	424,29	554,619	424,29	276,43									
382,57	563,930	427,14	554,619	427,14	276,43									
385,43	563,930	430,00	554,619	430,00	276,43									
388,29	563,930	432,86	554,619	432,86	276,43									
391,14	563,930	435,71	554,619	435,71	276,43									
394,00	563,930	438,57	554,619	438,57	276,43									
396,86	563,930	441,43	554,619	441,43	276,43									
399,71	563,930	444,29	554,619	444,29	276,43									
402,57	563,930	447,14	554,619	447,14	276,43									
405,43	563,930	450,00	554,619	450,00	276,43									
408,29	563,930	452,86	554,619	452,86	276,43									
411,14	563,930	455,71	554,619	455,71	276,43									
414,00	563,930	458,57	554,619	458,57	276,43									
416,86	563,930	461,43	554,619	461,43	276,43									
419,71	563,930	464,29	554,619	464,29	276,43									
422,57	563,930	467,14	554,619	467,14	276,43									
425,43	563,930	470,00	554,619	470,00	276,43									
428,29	563,930	472,86	554,619	472,86	276,43									
431,14	563,930	475,71	554,619	475,71	276,43									
434,00	563,930	478,57	554,619	478,57	276,43									

حذر الأجر عدد 3  
 أحوال تنفيذ

(نظام 48 ساعة في الأسبوع، فعدة 2008)

يعن العمل به بداية من 1 ماي 2005

الرحلة مدة البقاء بالدرجة الصنف	الرقم القويس	تنفيذ 1
15 2	14 2	13 2
12 2	11 2	10 2
9 2	8 2	7 2
6 2	5 2	4 2
3 2	2 2	1 2

ملاحظة : تتضمن الأجر المختبرة بهذا الجدول السنة الكمالية الموقعة في 7 آفريل 1981 والمرفق فيها بالأخر عدد 501 لسنة 1982.

الرقم القويس	تنفيذ 2
268.910	نفيذ 2
271.230	نفيذ 3
275.866	نفيذ 3
273.548	نفيذ 4
278.184	نفيذ 4
280.502	نفيذ 5
287.455	نفيذ 5
285.137	نفيذ 6
282.819	نفيذ 6
288.003	نفيذ 7
285.685	نفيذ 7
283.367	نفيذ 8
290.320	نفيذ 8
297.274	نفيذ 9
294.956	نفيذ 9
292.638	نفيذ 9
299.592	نفيذ 10
301.910	نفيذ 10
304.228	نفيذ 10
306.546	نفيذ 10
308.863	نفيذ 10
311.181	نفيذ 10
313.695	نفيذ 10
120.71	نفيذ 11
119.64	نفيذ 11
118.57	نفيذ 11
117.50	نفيذ 11
116.43	نفيذ 11
115.36	نفيذ 11
114.29	نفيذ 11
113.21	نفيذ 11
112.14	نفيذ 11
111.07	نفيذ 11
109.85	نفيذ 11
108.21	نفيذ 11
107.14	نفيذ 11
106.07	نفيذ 11
105.00	نفيذ 11
301.884	نفيذ 12
299.045	نفيذ 12
296.727	نفيذ 12
294.409	نفيذ 12
292.091	نفيذ 12
289.773	نفيذ 12
287.455	نفيذ 12
285.137	نفيذ 12
282.819	نفيذ 12
280.502	نفيذ 12
278.184	نفيذ 12
275.866	نفيذ 12
273.548	نفيذ 12
271.230	نفيذ 12
268.910	نفيذ 12
125.09	نفيذ 13
123.93	نفيذ 13
122.86	نفيذ 13
121.79	نفيذ 13
120.71	نفيذ 13
119.64	نفيذ 13
118.57	نفيذ 13
117.50	نفيذ 13
116.43	نفيذ 13
115.36	نفيذ 13
114.29	نفيذ 13
113.21	نفيذ 13
112.14	نفيذ 13
111.07	نفيذ 13
110.36	نفيذ 13
109.29	نفيذ 13
108.21	نفيذ 13
107.14	نفيذ 13
106.07	نفيذ 13
105.00	نفيذ 13
129.93	نفيذ 14
128.93	نفيذ 14
127.86	نفيذ 14
126.79	نفيذ 14
125.71	نفيذ 14
124.64	نفيذ 14
123.57	نفيذ 14
122.50	نفيذ 14
121.43	نفيذ 14
120.36	نفيذ 14
119.29	نفيذ 14
118.21	نفيذ 14
117.14	نفيذ 14
116.07	نفيذ 14
114.70	نفيذ 14
325.900	نفيذ 15
323.738	نفيذ 15
321.420	نفيذ 15
319.102	نفيذ 15
316.784	نفيذ 15
314.467	نفيذ 15
312.149	نفيذ 15
309.831	نفيذ 15
307.513	نفيذ 15
305.195	نفيذ 15
302.877	نفيذ 15
300.559	نفيذ 15
298.241	نفيذ 15
295.924	نفيذ 15
292.946	نفيذ 15
145.19	نفيذ 16
143.57	نفيذ 16
142.14	نفيذ 16
140.71	نفيذ 16
139.29	نفيذ 16
137.86	نفيذ 16
136.43	نفيذ 16
135.00	نفيذ 16
133.57	نفيذ 16
132.14	نفيذ 16
130.71	نفيذ 16
129.29	نفيذ 16
127.86	نفيذ 16
126.43	نفيذ 16
363.228	نفيذ 17
359.736	نفيذ 17
356.645	نفيذ 17
353.555	نفيذ 17
350.464	نفيذ 17
347.374	نفيذ 17
344.283	نفيذ 17
341.193	نفيذ 17
338.102	نفيذ 17
335.012	نفيذ 17
331.921	نفيذ 17
328.831	نفيذ 17
325.740	نفيذ 17
322.650	نفيذ 17
319.276	نفيذ 17
154.89	نفيذ 18
153.57	نفيذ 18
152.14	نفيذ 18
150.71	نفيذ 18
149.29	نفيذ 18
147.86	نفيذ 18
146.43	نفيذ 18
145.00	نفيذ 18
143.57	نفيذ 18
142.14	نفيذ 18
140.71	نفيذ 18
139.29	نفيذ 18
137.86	نفيذ 18
136.43	نفيذ 18
134.57	نفيذ 18
132.14	نفيذ 18
130.71	نفيذ 18
129.29	نفيذ 18
127.86	نفيذ 18
126.43	نفيذ 18
125.09	نفيذ 19
123.93	نفيذ 19
122.86	نفيذ 19
121.79	نفيذ 19
120.71	نفيذ 19
119.64	نفيذ 19
118.57	نفيذ 19
117.50	نفيذ 19
116.43	نفيذ 19
115.00	نفيذ 19
113.57	نفيذ 19
112.14	نفيذ 19
110.71	نفيذ 19
109.29	نفيذ 19
108.21	نفيذ 19
107.14	نفيذ 19
106.07	نفيذ 19
105.00	نفيذ 19
164.58	نفيذ 20
163.57	نفيذ 20
162.14	نفيذ 20
160.71	نفيذ 20
159.29	نفيذ 20
157.86	نفيذ 20
156.43	نفيذ 20
155.00	نفيذ 20
153.57	نفيذ 20
152.14	نفيذ 20
150.71	نفيذ 20
149.29	نفيذ 20
147.86	نفيذ 20
146.43	نفيذ 20
412.125	نفيذ 21
409.943	نفيذ 21
406.852	نفيذ 21
403.762	نفيذ 21
400.671	نفيذ 21
397.581	نفيذ 21
394.490	نفيذ 21
391.400	نفيذ 21
388.309	نفيذ 21
385.219	نفيذ 21
382.128	نفيذ 21
379.038	نفيذ 21
375.947	نفيذ 21
372.857	نفيذ 21
368.171	نفيذ 21
174.28	نفيذ 22
173.57	نفيذ 22
172.14	نفيذ 22
170.71	نفيذ 22
169.29	نفيذ 22
167.86	نفيذ 22
166.43	نفيذ 22
165.00	نفيذ 22
163.57	نفيذ 22
162.14	نفيذ 22
160.71	نفيذ 22
159.29	نفيذ 22
157.86	نفيذ 22
156.43	نفيذ 22
153.96	نفيذ 22
436.546	نفيذ 23
435.016	نفيذ 23
431.926	نفيذ 23
428.835	نفيذ 23
425.745	نفيذ 23
422.654	نفيذ 23
419.564	نفيذ 23
416.473	نفيذ 23
413.383	نفيذ 23
410.292	نفيذ 23
407.202	نفيذ 23
404.111	نفيذ 23
401.021	نفيذ 23
397.930	نفيذ 23
392.591	نفيذ 23
121.127	نفيذ 24
207.14	نفيذ 24
204.29	نفيذ 24
201.43	نفيذ 24
198.57	نفيذ 24
195.71	نفيذ 24
192.86	نفيذ 24
190.00	نفيذ 24
187.14	نفيذ 24
184.29	نفيذ 24
181.43	نفيذ 24
178.57	نفيذ 24
175.71	نفيذ 24
172.86	نفيذ 24
170.63	نفيذ 24
525.206	نفيذ 25
516.283	نفيذ 25
510.102	نفيذ 25
503.921	نفيذ 25
497.740	نفيذ 25
491.559	نفيذ 25
485.378	نفيذ 25
479.197	نفيذ 25
473.016	نفيذ 25
466.835	نفيذ 25
460.654	نفيذ 25
454.473	نفيذ 25
448.292	نفيذ 25
442.111	نفيذ 25
437.301	نفيذ 25
220.97	نفيذ 26
217.14	نفيذ 26
214.29	نفيذ 26
211.43	نفيذ 26
208.57	نفيذ 26
205.71	نفيذ 26
202.86	نفيذ 26
197.14	نفيذ 26
194.29	نفيذ 26
191.43	نفيذ 26
188.57	نفيذ 26
185.71	نفيذ 26
182.86	نفيذ 26
180.33	نفيذ 26
549.686	نفيذ 27
541.397	نفيذ 27
535.216	نفيذ 27
529.035	نفيذ 27
522.854	نفيذ 27
516.673	نفيذ 27
510.492	نفيذ 27
504.311	نفيذ 27
498.130	نفيذ 27
491.949	نفيذ 27
485.768	نفيذ 27
479.587	نفيذ 27
473.406	نفيذ 27
466.725	نفيذ 27
461.762	نفيذ 27
230.67	نفيذ 28
227.14	نفيذ 28
224.29	نفيذ 28
221.43	نفيذ 28
218.57	نفيذ 28
215.71	نفيذ 28
212.86	نفيذ 28
210.00	نفيذ 28
207.14	نفيذ 28
204.29	نفيذ 28
201.43	نفيذ 28
198.57	نفيذ 28
195.71	نفيذ 28
192.86	نفيذ 28
190.03	نفيذ 28
574.126	نفيذ 29
566.490	نفيذ 29
560.309	نفيذ 29
554.128	نفيذ 29
547.947	نفيذ 29
541.766	نفيذ 29
535.585	نفيذ 29
529.404	نفيذ 29
523.223	نفيذ 29
517.042	نفيذ 29
510.861	نفيذ 29
504.680	نفيذ 29
498.499	نفيذ 29
492.318	نفيذ 29
486.202	نفيذ 29
240.37	نفيذ 30
237.14	نفيذ 30
234.29	نفيذ 30
231.43	نفيذ 30
228.57	نفيذ 30
225.71	نفيذ 30
222.86	نفيذ 30
220.00	نفيذ 30
217.14	نفيذ 30
214.29	نفيذ 30
211.43	نفيذ 30
208.57	نفيذ 30
205.71	نفيذ 30
202.86	نفيذ 30
199.73	نفيذ 30
598.582	نفيذ 31
591.604	نفيذ 31
585.423	نفيذ 31
579.242	نفيذ 31
573.061	نفيذ 31
566.880	نفيذ 31
560.699	نفيذ 31
554.518	نفيذ 31
548.337	نفيذ 31
542.156	نفيذ 31
535.975	نفيذ 31
529.794	نفيذ 31
523.613	نفيذ 31
517.432	نفيذ 31
510.658	نفيذ 31



الاتفاقية المشتركة الفضاعمية  
للمهرباء والاكترونيك

جدول الأجر عد 5  
أعوان التنفيذ

بيان العمل به بداية من 1 مאי 2006 (نظام 40 ساعة في الأسبوع، قاعدة 173,33 ساعة في الشهر)																	
الدرجة	مدة البقاء بالدرجات	الصنف	نطفيذ 1	نطفيذ 2	نطفيذ 3	نطفيذ 4	نطفيذ 5	نطفيذ 6	نطفيذ 7	نطفيذ 8	نطفيذ 9	نطفيذ 10	نطفيذ 11	نطفيذ 12	نطفيذ 13	نطفيذ 14	نطفيذ 15
2	2	المنفذ	الرقم المؤس														
120.24	118.93	117.86	116.79	115.71	114.64	113.57	112.50	111.43	110.36	109.29	108.21	107.14	106.07	105.00	104.00	103.00	
261.766	259.400	257.468	255.537	253.605	251.674	249.742	247.811	245.879	243.947	242.016	240.084	238.153	236.221	234.288	232.256	230.224	
125.09	123.93	122.86	121.79	120.71	119.64	118.57	117.50	116.43	115.36	114.29	113.21	112.14	111.07	110.85	109.73	108.61	
271.884	269.788	267.857	265.925	263.994	262.062	260.131	258.199	256.268	254.336	252.405	250.473	248.542	246.610	244.406	242.200	240.000	
129.93	128.93	127.86	126.79	125.71	124.64	123.57	122.50	121.43	120.36	119.29	118.21	117.14	116.07	114.70	113.33	112.00	
282.404	280.602	278.671	276.739	274.808	272.876	270.945	269.013	267.082	265.150	263.219	261.287	259.355	257.424	254.943	252.472	250.000	
145.19	143.57	142.14	140.71	139.29	137.86	136.43	135.00	133.57	132.14	130.71	129.29	127.86	126.43	124.87	123.33	122.00	
314.410	311.500	308.924	306.349	303.774	301.198	298.623	296.048	293.472	290.897	288.322	285.746	283.171	280.595	277.784	275.000	272.000	
154.89	153.57	152.14	150.71	149.29	147.86	146.43	145.00	143.57	142.14	140.71	139.29	137.86	136.43	134.57	133.00	131.00	
335.531	333.152	330.577	328.002	325.426	322.851	320.276	317.700	315.125	312.549	309.974	307.399	304.823	302.248	298.889	295.000	292.000	
164.58	163.57	162.14	160.71	159.29	157.86	156.43	155.00	153.57	152.14	150.71	149.29	147.86	146.43	144.26	142.00	140.00	
356.598	354.780	352.205	349.629	347.054	344.479	341.903	339.328	336.752	334.177	331.602	329.026	326.451	323.876	319.971	317.000	314.000	
174.28	173.57	172.14	170.71	169.29	167.86	166.43	165.00	163.57	162.14	160.71	159.29	157.86	156.43	153.96	151.50	149.00	
377.682	376.408	373.832	371.257	368.682	366.106	363.531	360.955	358.380	355.805	353.229	350.654	348.079	345.503	341.054	337.500	334.000	
211.27	207.14	204.29	201.43	198.57	195.71	192.86	190.00	187.14	184.29	181.43	178.57	175.71	172.86	170.63	168.00	165.00	
453.364	445.929	440.778	435.627	430.477	425.326	420.175	415.024	409.874	404.723	399.572	394.421	389.271	384.120	380.112	376.000	372.000	
220.97	217.14	214.29	211.43	208.57	205.71	202.86	200.00	197.14	194.29	191.43	188.57	185.71	182.86	180.33	177.00	174.00	
474.489	467.581	462.431	457.280	452.129	446.979	441.828	436.677	431.526	426.376	421.225	416.074	410.923	405.773	401.220	397.000	393.000	
230.67	227.14	224.29	221.43	218.57	215.71	212.86	210.00	207.14	204.29	201.43	198.57	195.71	192.86	190.03	187.00	184.00	
495.572	489.209	484.058	478.908	473.757	468.606	463.455	458.305	453.154	448.003	442.852	437.702	432.551	427.400	422.303	418.000	414.000	
240.37	237.14	234.29	231.43	228.57	225.71	222.86	220.00	217.14	214.29	211.43	208.57	205.71	202.86	199.73	196.00	193.00	
516.677	510.862	505.711	500.560	495.409	490.259	485.108	479.957	474.806	469.656	464.505	459.354	454.204	449.053	443.408	439.000	435.000	

ملاحظة : تتضمن الأجر المبرأة التكميلية الموفرة بهذا الجدول النسبة المئوية المحددة بالأمر عدد 437 في 7 آفريل 1981 وللصرف فيه بالأمس عدد 501 لسنة 1982

جدول الأجر عدد 6  
أحوال التقسيم والإطراءات

الإدراية المشتركة الفطاحية  
للكهرباء والاتصالات وبنك

(نظم 40 ساعة في الأسبوع، عدد 173.33 ساعة في الشهر)

يعمل به بداية من 1 ماي 2006

الصنف	درجة العمل بحدرات	نوع العمل بدأية من 1 ماي 2006	نظام 40 ساعة في الأسبوع، عدد 173.33 ساعة في الشهر)
شبيه 1	1	2	15
شبيه 2	2	2	14
شبيه 3	3	2	13
شبيه 4	4	2	12
شبيه 5	5	2	11
شبيه 6	6	2	10
طار 4	7	2	9
طار 5	8	2	8
طار 6	9	2	7
طار 7	10	2	6
طار 8	11	2	5
طار 9	12	2	4
طار 10	13	2	3
طار 11	14	2	2
طار 12	15	2	1

ملحوظة : تضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المقدمة المحدثة بالأسعار عدد 437 في 7 آفريل 1981 والمرجع فيها باسم عدد 501 لسنة 1982

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْكِتَابُ عِزِيزٌ  
وَالرَّحْمَةُ وَاسِعَةٌ

لاتفاقية المشتركة القطاعية  
للكهرباء والاتصالات

الدرجة مدة العقوبة بالدرجة															العنوان
15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	
2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	
120.24	118.93	117.86	116.79	115.71	114.64	113.57	112.50	111.43	110.36	109.29	108.21	107.14	106.07	105.00	الرقم العددي
314.124	311.285	308.967	306.649	304.331	302.013	299.695	297.377	295.059	292.742	290.424	288.106	285.788	283.470	281.150	الرقم العددي
125.09	123.93	122.86	121.79	120.71	119.64	118.57	117.50	116.43	115.36	114.29	113.21	112.14	111.07	109.85	الرقم العددي
326.265	323.751	321.433	319.116	316.798	314.480	312.162	309.844	307.526	305.208	302.890	300.573	298.255	295.937	293.292	الرقم العددي
129.93	128.93	127.86	126.79	125.71	124.64	123.57	122.50	121.43	120.36	119.29	118.21	117.14	116.07	114.70	الرقم العددي
338.905	336.743	334.425	332.107	329.789	327.472	325.154	322.836	320.518	318.200	315.882	313.564	311.246	308.929	305.951	الرقم العددي
145.19	143.57	142.14	140.71	139.29	137.86	136.43	135.00	133.57	132.14	130.71	129.29	127.86	126.43	124.87	الرقم العددي
377.313	373.821	370.730	367.640	364.549	361.459	358.368	355.278	352.187	349.097	346.006	342.916	339.825	336.735	333.361	الرقم العددي
154.89	153.57	152.14	150.71	149.29	147.86	146.43	145.00	143.57	142.14	140.71	139.29	137.86	136.43	134.57	الرقم العددي
402.659	399.804	396.714	393.623	390.533	387.442	384.352	381.261	378.171	375.080	371.990	368.899	365.809	362.718	358.688	الرقم العددي
164.58	163.57	162.14	160.71	159.29	157.86	156.43	155.00	153.57	152.14	150.71	149.29	147.86	146.43	144.26	الرقم العددي
427.945	425.763	422.672	419.582	416.491	413.401	410.310	407.220	404.129	401.039	397.948	394.858	391.767	388.677	383.991	الرقم العددي
174.28	173.57	172.14	170.71	169.29	167.86	166.43	165.00	163.57	162.14	160.71	159.29	157.86	156.43	153.96	الرقم العددي
453.226	451.696	448.606	445.515	442.425	439.334	436.244	433.153	430.063	426.972	423.882	420.791	417.701	414.610	409.271	الرقم العددي
211.27	207.14	204.29	201.43	198.57	195.71	192.86	190.00	187.14	184.29	181.43	178.57	175.71	172.86	170.63	الرقم العددي
544.046	535.123	528.942	522.761	516.580	510.399	504.218	498.037	491.856	485.675	479.494	473.313	467.132	460.951	456.141	الرقم العددي
220.97	217.14	214.29	211.43	208.57	205.71	202.86	200.00	197.14	194.29	191.43	188.57	185.71	182.86	180.33	الرقم العددي
569.396	561.107	554.926	548.745	542.564	536.383	530.202	524.021	517.840	511.659	505.478	499.297	493.116	486.935	481.472	الرقم العددي
230.67	227.14	224.29	221.43	218.57	215.71	212.86	210.00	207.14	204.29	201.43	198.57	195.71	192.86	190.03	الرقم العددي
594.701	587.065	580.884	574.703	568.522	562.341	556.160	549.979	543.798	537.617	531.436	525.255	519.074	512.803	506.777	الرقم العددي
240.37	237.14	234.29	231.43	228.57	225.71	222.86	220.00	217.14	214.29	211.43	208.57	205.71	202.86	199.73	الرقم العددي
620.027	613.049	606.868	600.687	594.506	588.325	582.144	575.963	569.782	563.601	557.420	551.239	545.058	538.877	532.103	الرقم العددي

**الاتفاقية المشتركة الفطاعية  
للكهرباء والأدوات ونيلك**

**جدول الأجر عدد 8  
أعون التشغيل والإطرادات**

بعض العمل به بدءاً من 1 مאי 2006 (نظام 48 ساعة في الأسبوع قاعدة 208 ساعتين في الشهر)

مدة البقاء بالدرجات															الدرجة	الصنف
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15		
211.27	207.14	204.29	201.43	198.57	195.71	192.86	190.00	187.14	184.29	181.43	178.57	175.71	172.86	170.63	رقم العدد	تسخير 1
544.046	535.123	528.942	522.761	516.580	510.399	504.218	498.037	491.856	485.675	479.494	473.313	467.132	460.951	456.141	رقم العدد	تسخير 2
220.97	217.14	214.29	211.43	208.57	205.71	202.86	200.00	197.14	194.29	191.43	188.57	185.71	182.86	180.33	رقم العدد	تسخير 3
569.396	561.107	554.926	548.745	542.564	536.383	530.202	524.021	517.840	511.659	505.478	499.297	493.116	486.935	481.472	رقم العدد	تسخير 4
230.67	227.14	224.29	221.43	218.57	215.71	212.86	210.00	207.14	204.29	201.43	198.57	195.71	192.86	190.03	رقم العدد	تسخير 5
594.701	587.065	580.884	574.703	568.522	562.341	556.160	549.979	543.798	537.617	531.436	525.255	519.074	512.893	506.777	رقم العدد	تسخير 6
240.37	237.14	234.29	231.43	228.57	225.71	222.86	220.00	217.14	214.29	211.43	208.57	205.71	202.86	199.73	رقم العدد	تسخير 7
620.027	613.049	606.868	600.687	594.506	588.325	582.144	575.963	569.782	563.601	557.420	551.239	545.058	538.877	532.103	رقم العدد	تسخير 8
280.57	277.43	272.86	269.29	265.71	262.14	258.57	255.00	251.43	247.86	244.29	240.71	237.14	233.57	229.77	رقم العدد	تسخير 9
722.168	713.213	705.487	697.760	690.034	682.308	674.581	666.855	659.129	651.403	643.676	635.950	628.224	620.498	612.266	رقم العدد	تسخير 10
311.07	305.71	301.43	297.14	292.86	288.57	284.29	280.00	275.71	271.43	267.14	262.86	258.57	254.29	250.11	رقم العدد	تسخير 11
798.950	787.368	778.097	768.825	759.554	750.282	741.011	731.739	722.468	713.196	703.925	694.653	685.381	676.110	667.072	رقم العدد	تسخير 12
280.57	276.43	272.86	269.29	265.71	262.14	258.57	255.00	251.43	247.86	244.29	240.71	237.14	233.57	229.77	رقم العدد	إطار 1
722.168	713.213	705.487	697.760	690.034	682.308	674.581	666.855	659.129	651.403	643.676	635.950	628.224	620.498	612.266	رقم العدد	إطار 2
311.07	305.71	301.43	297.14	292.86	288.57	284.29	280.00	275.71	271.43	267.14	262.86	258.57	254.29	250.11	رقم العدد	إطار 3
798.950	787.368	778.097	768.825	759.554	750.282	741.011	731.739	722.468	713.196	703.925	694.653	685.381	676.110	667.072	رقم العدد	إطار 4
370.66	365.00	360.00	355.00	350.00	345.00	340.00	335.00	330.00	325.00	320.00	315.00	310.00	305.00	299.54	رقم العدد	إطار 5
951.872	939.624	928.807	917.991	907.174	896.357	885.540	874.724	863.907	853.090	842.273	831.456	820.640	809.823	798.018	رقم العدد	إطار 6
430.26	424.29	418.57	412.86	407.14	401.43	395.71	390.00	384.29	378.57	372.86	367.14	361.43	355.71	348.98	رقم العدد	إطار 7
1,104.794	1,091.880	1,079.518	1,067.156	1,054.794	1,042.432	1,030.070	1,017.708	1,005.346	992.984	980.622	968.260	955.898	943.536	928.963	رقم العدد	إطار 8
489.86	483.57	477.14	470.71	464.29	457.86	451.43	445.00	438.57	432.14	425.71	419.29	412.86	406.43	398.41	رقم العدد	إطار 9
1,257.737	1,244.136	1,230.229	1,216.322	1,202.414	1,188.507	1,174.600	1,160.692	1,146.785	1,132.878	1,118.971	1,105.063	1,091.156	1,077.249	1,059.912	رقم العدد	إطار 10

ملحوظة : تتسمس الأجر المضبوطة بهذا الحدود المنحة الكمالية الموقعة المحدثة بالأجر عدد 437 لسنة 1981 في 7 أفريل و المرفع فيها بالأجر عدد 501 لسنة 1982 في 16 مارس 1982

**الاتفاقية المشتركة القطاعية  
للكهرباء والأكترورنيك**

**جدول الأجر عدد 9  
أعوان التنفيذ**

نظام 40 ساعة في الأسبوع ، قدرة 173.33 ساعة في الشهر												
2007 مالي من 1 بدء العمل به												
الدرجة مدة العطاء بالدرجات												
الصنف	نقط	الرقم العيسي										
الصنف	نقط	الرقم العيسي										
نقط 1	105.00	106.07	107.14	108.21	109.29	110.36	111.43	112.50	113.57	114.64	115.71	116.79
نقط 2	244.488	246.421	248.353	250.284	252.216	254.147	255.079	258.011	256.079	261.874	263.805	265.737
نقط 3	254.881	257.085	257.917	260.948	262.880	266.743	268.674	270.606	272.537	274.469	276.400	278.332
نقط 4	114.70	116.07	117.14	118.21	119.29	120.36	121.43	122.50	123.57	124.64	125.71	126.79
نقط 5	289.519	292.330	294.906	297.481	300.057	305.207	307.783	310.358	312.933	315.509	318.084	320.659
نقط 6	144.26	146.43	147.86	149.29	150.71	152.14	153.57	155.00	156.43	157.86	159.29	160.71
نقط 7	311.349	317.283	319.859	321.434	322.934	325.009	327.585	330.160	332.736	335.311	337.886	343.037
نقط 8	170.63	172.86	174.10	175.71	177.29	178.86	180.43	182.00	183.57	185.14	186.71	188.37
نقط 9	180.33	182.86	184.40	186.97	188.57	190.14	191.43	193.00	194.29	195.71	197.14	198.57
نقط 10	190.03	192.86	194.64	195.71	196.87	198.57	200.43	201.43	202.49	204.29	205.71	208.57
نقط 11	199.73	202.86	204.87	205.71	207.14	208.57	211.43	211.43	214.29	217.14	220.00	222.86
نقط 12	461.278	466.923	472.074	477.224	482.375	487.526	492.676	497.827	502.978	508.129	513.279	518.430
نقط 13	534.547	523.581	518.430	513.279	508.129	502.978	497.827	492.676	487.526	482.375	477.224	461.278

ملاحظة : تخصيص الأجر بحسب طبيعة العمل الناجمة عن المهمة المحددة بالامر عدد 501 لسنة 1981 في 7 افريل والمرفق فيه بالامر عدد 437 لسنة 1981 في 7 ابريل 1981

المواطن في 16 مارس 1982

الاتفاقية المشتركة للقطار عليه  
الكهرباء والاتصالات

دول الاجور عدد 10  
اعوان التسبيير والإطارات

الدورة مدة الدورة المندرة															الصنف
15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	
2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	تسبيط 1
211.27	207.14	204.29	201.43	198.57	195.71	192.86	190.00	187.14	184.29	181.43	178.57	175.71	172.86	170.63	ارقام تقطيعي
469.064	461.629	456.478	451.327	446.177	441.026	435.875	430.724	425.574	420.423	415.272	410.121	404.971	399.820	395.812	ارقام تقطيعي
220.97	217.14	214.29	211.43	208.57	205.71	202.86	200.00	197.14	194.29	191.43	188.57	185.71	182.86	180.33	تسبيط 2
490.914	484.006	478.856	473.705	468.554	463.404	458.253	453.102	447.951	442.801	437.650	432.490	427.348	422.198	417.645	ارقام تقطيعي
230.67	227.14	224.29	221.43	218.57	215.71	212.86	210.00	207.14	204.29	201.43	198.57	195.71	192.86	190.03	تسبيط 3
512.717	506.354	501.203	496.053	490.902	485.751	480.600	475.450	470.299	465.148	459.997	454.847	449.696	444.545	439.418	ارقام تقطيعي
240.37	237.14	234.29	231.43	228.57	225.71	222.86	220.00	217.14	214.29	211.43	208.57	205.71	202.86	199.73	تسبيط 4
534.547	528.732	523.581	518.430	513.279	508.129	502.978	497.827	492.676	487.526	482.375	477.224	472.074	466.923	461.278	ارقام تقطيعي
280.57	276.43	272.86	269.29	265.71	262.14	258.57	255.00	251.43	247.86	244.29	240.71	237.14	233.57	229.77	تسبيط 5
622.197	614.734	608.296	601.858	595.419	588.981	582.542	576.104	569.665	563.227	556.789	550.350	543.912	537.473	530.614	ارقام تقطيعي
311.07	305.71	301.43	297.14	292.86	288.57	284.29	280.00	275.71	271.43	267.14	262.86	258.57	254.29	250.11	تسبيط 6
687.981	678.330	670.603	662.877	655.151	647.425	639.699	631.973	624.247	616.521	608.795	601.068	593.342	585.616	578.085	ارقام تقطيعي
280.57	276.43	272.86	269.29	265.71	262.14	258.57	255.00	251.43	247.86	244.29	240.71	237.14	233.57	229.77	إطار 1
622.197	614.734	608.296	601.858	595.419	588.981	582.542	576.104	569.665	563.227	556.789	550.350	543.912	537.473	530.614	إطار 2
311.07	305.71	301.43	297.14	292.86	288.57	284.29	280.00	275.71	271.43	267.14	262.86	258.57	254.29	250.11	إطار 3
687.981	678.330	670.603	662.877	655.151	647.425	639.699	631.973	624.247	616.521	608.795	601.068	593.342	585.616	578.085	إطار 4
370.66	365.00	360.00	355.00	350.00	345.00	340.00	335.00	330.00	325.00	320.00	315.00	310.00	305.00	299.54	إطار 5
819.414	809.207	800.194	791.180	782.166	773.152	764.138	755.125	746.111	737.097	728.083	719.069	711.056	701.042	691.205	إطار 6
430.26	424.29	418.57	412.86	407.14	401.43	395.71	390.00	384.29	378.57	372.86	367.14	361.43	355.71	348.98	إطار 7
950.847	940.085	929.784	919.482	909.181	898.879	888.578	878.276	867.975	857.673	847.372	837.071	826.769	816.468	804.324	إطار 8
489.86	483.57	477.14	470.71	464.29	457.86	451.43	445.00	438.57	432.14	425.71	419.29	412.86	406.43	398.41	إطار 9
1.082.297	1.070.963	1.059.374	1.047.785	1.036.196	1.024.607	1.013.017	1.001.428	989.839	978.250	966.661	955.072	943.482	931.893	917.446	إطار 10

المورخ في 16 مارس 1982

الاتفاقية المشتركة القطاعية

العدد ١  
أحوال الأذور

العنوان في 16 مارس 1982

**الاتفاقية المشتركة القطاعية  
للكهرباء والاتصال وتكنولوجيا المعلومات**

**جدول الأجر عدد 12  
أعوان التسيير والإطرادات**

نوع العمل بدءاً من 1 ماي 2007																	
نظام 48 ساعة في الأسبوع قاعدة 208 ساعة في الشهر																	
الصنف	مدة العزاء بالدرجة	الدرجة	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1
تسفير 1	د.م.ق.ل.ع.ل.س	170.63	211.27	207.14	204.29	201.43	198.57	195.71	192.86	190.00	187.14	184.29	181.43	178.57	175.71	172.86	170.63
تسفير 2	د.م.ق.ل.ع.ل.س	180.33	562.886	553.963	547.782	541.601	535.420	529.239	523.058	516.877	510.696	504.515	498.334	492.153	485.972	479.791	474.981
تسفير 3	د.م.ق.ل.ع.ل.س	501.182	220.97	217.14	214.29	211.43	208.57	205.71	202.86	200.00	197.14	194.29	191.43	188.57	185.71	182.86	180.33
تسفير 4	د.م.ق.ل.ع.ل.س	553.548	589.106	580.817	574.636	568.455	562.274	556.093	549.912	543.731	537.550	531.369	525.188	519.007	512.826	506.645	501.182
تسفير 5	د.م.ق.ل.ع.ل.س	636.716	615.276	607.640	601.459	595.278	589.097	582.916	576.735	570.554	564.373	558.192	552.011	545.830	539.649	533.468	527.352
تسفير 6	د.م.ق.ل.ع.ل.س	250.11	240.37	237.14	234.29	231.43	228.57	225.71	222.86	220.00	217.14	214.29	211.43	208.57	205.71	202.86	199.73
تسفير 7	د.م.ق.ل.ع.ل.س	560.372	641.472	634.494	628.313	622.132	615.951	609.770	603.589	597.408	591.227	585.046	578.865	572.684	566.503	560.372	553.548
تسفير 8	د.م.ق.ل.ع.ل.س	233.57	280.57	276.43	272.86	269.29	265.71	262.14	258.57	255.00	251.43	247.86	244.29	240.71	237.14	229.77	229.77
تسفير 9	د.م.ق.ل.ع.ل.س	636.716	746.648	737.693	729.967	722.240	714.514	706.788	699.061	691.335	683.609	675.883	668.156	660.430	652.704	644.978	636.746
تسفير 10	د.م.ق.ل.ع.ل.س	250.11	311.07	305.71	301.43	297.14	292.86	288.57	284.29	280.00	275.71	271.43	267.14	262.86	258.57	254.29	250.11
إطار 1	د.م.ق.ل.ع.ل.س	233.57	280.57	276.43	272.86	269.29	265.71	262.14	258.57	255.00	251.43	247.86	244.29	240.71	237.14	229.77	229.77
إطار 2	د.م.ق.ل.ع.ل.س	250.11	311.07	305.71	301.43	297.14	292.86	288.57	284.29	280.00	275.71	271.43	267.14	262.86	258.57	254.29	250.11
إطار 3	د.م.ق.ل.ع.ل.س	299.54	311.07	305.71	301.43	297.14	292.86	288.57	284.29	280.00	275.71	271.43	267.14	262.86	258.57	254.29	250.11
إطار 4	د.م.ق.ل.ع.ل.س	348.98	430.26	424.29	418.57	412.86	407.14	401.43	395.71	390.00	384.29	378.57	372.86	367.14	361.43	355.71	348.98
إطار 5	د.م.ق.ل.ع.ل.س	398.41	489.86	483.57	477.14	470.71	464.29	457.86	451.43	445.00	438.57	432.14	425.71	419.29	412.86	406.43	398.41
ملحوظة : تتسمis الأجر عدد 501 لسنة 1981 في تاريخ فبراير 7 عدد 437 في تاريخ فبراير 7 لسنة 1982																	
المذري في 16 مارس 1982																	

والتظاهرات العلمية بالإدارة العامة للبحث العلمي والتجديد التكنولوجي  
بوزارة التعليم العالي.

بمقتضى أمر عدد 449 لسنة 2006 مؤرخ في 6 فيفري 2006.

كلف الآنسة هدى بوعصون، المتصرف المستشار، بمهام كاتب  
جامعة للإشراف على مصلحة الشؤون الطالبية بالإدارة الفرعية للشؤون  
البيداغوجية والحياة الجامعية بادارة الشؤون الأكademie والشراكة  
العلمية بجامعة المنستير.

بمقتضى أمر عدد 450 لسنة 2006 مؤرخ في 6 فيفري 2006.

كلف السيدة أمال السلطاني حرم الورتاني، مكتبي، بمهام كاتب  
لمؤسسة تعليم عال وبحث بالمعهد الأعلى للحضارة الإسلامية.

بمقتضى أمر عدد 451 لسنة 2006 مؤرخ في 6 فيفري 2006.

كلف السيد جلاء سوقير، أستاذ التعليم الثانوي، بمهام كاتب  
لمؤسسة تعليم عال وبحث بكلية الطب بسوسة.

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 443 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.

كلف السيد عبد القادر الصيد، أستاذ التعليم الأول فوق الرتبة،  
بمهام مدير جهوي للتعليم بمونوبة.

بمقتضى أمر عدد 444 لسنة 2006 مؤرخ في 9 فيفري 2006.

كلف السيد جمال الدين بودريقة، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي،  
بمهام مدير مساعد للمرحلة الثانية من التعليم الأساسي والتعليم  
الثانوي بالإدارة الجهوية للتعليم بسوسة.

**وزارة التعليم العالي**

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 445 لسنة 2006 مؤرخ في 6 فيفري 2006.

كلف السيد جلال الدين، الأستاذ المحاضر، بمهام مدير مدارس  
الدكتورا والتثمين بالإدارة العامة للبحث العلمي والتجديد التكنولوجي  
بوزارة التعليم العالي.

بمقتضى أمر عدد 446 لسنة 2006 مؤرخ في 6 فيفري 2006.

كلف السيد نور الدين المسكيني، أستاذ التعليم العالي، بمهام مدير  
الدراسات ناتبا للعميد بكلية العلوم للرياضيات والفيزياء والطبيعتيات.

بمقتضى أمر عدد 447 لسنة 2006 مؤرخ في 6 فيفري 2006.

كلف السيد محمد فوزي الغيداوي، الأستاذ الأول للتعليم الثانوي،  
بمهام كاتب أول لمؤسسة تعليم عال وبحث بالمعهد العالي للموسيقى  
والمسرح بالكاف.

بمقتضى أمر عدد 448 لسنة 2006 مؤرخ في 6 فيفري 2006.

كلف السيد سليم خليفة، المتصرف المستشار، بمهام رئيس مصلحة  
المتابعة بالإدارة الفرعية للمتابعة والتقييم بادارة التعاون العلمي الدولي

**وزارة البحث العلمي والتكنولوجيا وتنمية الكفاءات**

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 452 لسنة 2006 مؤرخ في 6 فيفري 2006.

سمى السيد محمد المنجي غربي، رئيس تحرير مساعد، مكلفا  
بأمورية لدى وزير البحث العلمي والتكنولوجيا وتنمية الكفاءات.

بمقتضى أمر عدد 453 لسنة 2006 مؤرخ في 6 فيفري 2006.

كلف السيدة سenia الزغل حرم القلال، مهندس رئيس، بمهام مدير  
التنظيم والأساليب والإعلامية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة  
البحث العلمي والتكنولوجيا وتنمية الكفاءات.

بمقتضى أمر عدد 454 لسنة 2006 مؤرخ في 6 فيفري 2006.

كلف السيد الناصر بن الحاج بريك، أستاذ التعليم العالي، بمهام  
مدير الأقطاب التكنولوجية ومحاضن المؤسسات بالإدارة العامة  
لتكنولوجيات وتنمية الكفاءات بوزارة البحث العلمي والتكنولوجيا وتنمية  
الكفاءات.